

لائحة نظام الرقابة الداخلي



المقدمة

بقصد التأكد من صحة وواقعية القوائم المالية للجمعية يقوم المحاسب بتقييم نظام الرقابة الداخلية وكذلك جمع أدلة الإثبات لكي يتسنى له التأكد من أن نظام العمليات لا يتضمن نقاط ضعف تؤدي إلى تضليل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج اعمال الجمعية، فإذا كان نظام الضبط الداخلي (الرقابة الداخلية) جيداً ويمكن الاعتماد عليه عندها يمكن للمحاسب التخفيف من عملية جمع أدلة الإثبات والعكس صحيح.

- √ تقييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بالإيرادات والمصروفات للجمعية حسب الآتى: -
 - أ- تقيم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة الإيرادات.
 - <mark>ب- تق</mark>ييم إجراءات الرقابة الداخلية الخاصة بدورة المصروفات.
 - √ دورة الإيرادات:

تتكون دورة الإيرادات من الخطوات التالية-:

- <mark>١. تلقى أ</mark>مر التبرع من المانح
 - ۲. تسجيل أمر التبرع
 - **٣. تح<mark>صيل</mark> مبلغ التبرع**
- ✓ مدخل العمليات: «الخطوات التمهيدية لمراجعة العمليات بدورة الإيرادات.»

<mark>قبل</mark> البدء <mark>بعم</mark>لية المراجعة لابد للم<mark>حاس</mark>ب من التعرف على طبيعة عمل الجمعية والعاملين فيها، وكذلك القوانين التي تخضع لها الجمعية، وكذلك التعرف على سياسة التسويق لأعمال وانشطة ا لجمعية وتحديد أثر ذلك على سياسة جمع التبرعات ونلخصها فيما يلي:



أ/ سياسة التسويق:

إن استيعاب خطة التسويق أمر ضروري للمحاسب وذلك لفهم آلية حدوث الإيرادات التي تنتج عن تسويق أنشطة الجمعية، كما تخدم في الوقت نفسه عملية إعداد خطة التسويق.

ب/ الالتزامات القانونية:

يجب على المحاسب التأكد من التزام الجمعية بالقوانين والأنظمة المعمول بها.

ج/ تدفق العمليات وعناصر الرقابة:

يقصد بتدفق العمليات الصيغة التي يتم بها تتابع العمليات والتي يمكن من خلالها للمحاسب الحكم بشكل أولى <mark>على</mark> إجراءات نظام الرقابة الداخلية فإذا كانت سندات القبض والشيكات ت<mark>سجل تب</mark>عاً ل<mark>تاريخ ورودها.</mark>

وتح<mark>مل هذه الس</mark>ندات أرقاماً مسلسلة فمن خلال هذا الإجراء يمكن للمحاسب التأكد من أن جميع عمليات التبرع قد سجلت حسب تسلسلها ووفق الشيكات، وهذا ما يدفع بالمحاسب إلى اخت<mark>يار عينة</mark> صغيرة للتأكد من سلامة هذه العملية ودقتها، ومن ثم يمكن له الانتقال إلى مرحلة ال<mark>مطابقة ما بي</mark>ن قيم هذه السندات اليومية أو الشهرية مع القيم المسجلة في الحسابات البنكية لقيمتها المحددة.

<mark>إن تد</mark>فق ال<mark>عمل</mark>يات الخاصة بدور<mark>ة الإيراد</mark>ات يمكن أن يتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية داخل الجمعية بحيث يمكن تقسيمها على النحو التالي-:



✓ إجراءات الرقابة الداخلية:

تبدأ الإجراءات بتلقي المبلغ من المتبرع أو المانح أو العضو ويقوم قسم المحاسبة بناءً على ذلك بإصدار سند استلام المبلغ سواء كان شيك او نقداً حيث يكون السند من عدة نسخ مع العلم بأن مستند القبض يحمل رقم متسلسل بشكل مسبق بحيث يسمح ذلك بتسهيل إجراءات الرقابة على المستندات المفقودة، وتوزيع نسخ مستند القبض كما يلي-:

النسخة الأولى: ترسل إلي العميل لإعلامه بالحصول على المبلغ مع خطاب شكر.

النسخة الثانية: ترسل إلى قسم المحاسبة.

النسخة الثالثة: تبق<mark>ى</mark> في الادارة.

✓ يجب أن يتضمن نظام الرقابة الداخلية ما يلى -:

وجو<mark>د إدارة مست</mark>قلة أو قسم مستقل له صلاحية اتخاذ القرار في عملية تلقي التبرعات، حيث يقوم هذا <mark>القسم بإجراء</mark> دراسة موسعة لأوضاع المانحين، وبالتالي فإن الشخص المختص الذي يقوم بالت<mark>سجيل ف</mark>ي الدفاتر لا يجوز له التدخل في عملية إعداد المستندات والتقارير للتبرعات المتلقاة.

✓ إجراءات الرقابة الداخلية على أوراق القبض:

- تح<mark>ديد س</mark>لطة من له حق في اصدار سندات القبض وتحديديها تحديداً واضحا.
- الف<mark>صل ا</mark>لتام بين من بعهد<mark>ته هذ</mark>ه الأوراق وبين الاختصاصات الأخرى التي تتعارض مع طبيعة عم<mark>له مث</mark>ل أمين الصندوق<mark>.</mark>
 - المحافظة على أوراق القبض وذلك بوضعها في مكان أمين وفي حيازة موظف مسؤول.



- تخصيص يومية خاصة لأوراق القبض تسجل فيها جميع البيانات الخاصة بالمستندات التي تسجلها الجمعية على المتبرعين والاعضاء، وأهم ما يجب أن تتضمنه هذه اليومية من بيانات:
 - اسم الحساب
 - o اسم المسحوب منه
 - o تاريخ السحب
 - o مبلغ التبرع.
 - عمل جرد دوري مفاجئ بين كشف البنك وبين ما هو مدون بيومية أوراق القبض.
 - إعداد التقارير الدورية عن مبالغ الايرادات.
 - ✓ إجراءات الرقابة الداخلية على المقبوضات النقدية:

<mark>تعتبر هذه الإ</mark>جراءات جزء هام من أجزاء الرقابة التي إن اتصفت بالقوة أدت إلى تسهيل عملية المر<mark>اجعة، حي</mark>ث أن أهم الإجراءات الواجب توفرها في نظام الرقابة الداخلية الخاص بالمقبوضات النقدية هي-:

- تق<mark>سيم ا</mark>لعمل وفصل الاختصاصات المتعارضة، وتقسيم العمل يعنى توزيع نشاط استلام الن<mark>قدية</mark> على أكثر من شخ<mark>ص بح</mark>يث يتولى الأول تنظيم مستند القبض والثاني يقوم بقبض الم<mark>بلغ ا</mark>لمحدد المبالغ المقب<mark>وضة</mark> أما الثالث فيقوم بتسجيل ذلك محاسبياً والرابع يتولى إيداع المبلغ في حساب الجمعية بالبنك.
 - طبع الإيصالات «إشعار القبض» التي تحمل أرقام متسلسل.



- فصل إجراءات القبض عن الدفع
 - الجرد المفاجئ

√ تقييم إجراءات الرقابة الداخلية على الإيرادات:

عند انتهاء توصيف إجراءات الرقابة على الإيرادات، ويتم غالبا قبل فريق المحاسبة، يقوم رئيس المراجعة بتقييم دورة الرقابة على الإيرادات لتحديد درجة الاعتماد على الرقابة المستخدمة عن طريق مدى تحقيقها للأهداف المتوقعة كما يجري تقييماً مماثلاً لعملية استلام النقدية. على المدير العام التنفيذي أن يقرر ما هي الإجراءات في نظام الرقابة على دورة الإيرادات التي تعد قوية بشكل كافي لإمكان الاعتماد عليها وما هي نقاط الضعف الناتجة عن غياب بعض الإجراءات المرغوبة التي يجب أن يقيم مدى تأثيرها القيمي في القوائم المالية.

✓ دورة المصروفات:

ي<mark>قصد بد</mark>ورة ال<mark>مصر</mark>وفات كافة العمليات المتداخلة فيما بينها والتي تهدف إلى الحصول على أ<mark>صول ثابتة أو ش</mark>راء مواد بالإضافة إلى العمليات الناتجة عن ذلك والتي تزامن بدفع مبالغ اقتناء <mark>أصل أو شراء</mark> مواد للجمعية وتبدأ دورة المصروفات بإعداد طلب شراء داخل الجمعية، ثم يلي ذلك الات<mark>صال بالم</mark>وردين وبحث موضوع الأسعار والمواصفات الأخرى وتحديد الجهة التي يراد الشراء من<mark>ها، وبعد ذل</mark>ك يتم استلام البضاعة أو الأصل وتنتهي دورة المصروفات بدفع ثمن الشراء وتسجيله <mark>في دفاتر الجمعية.</mark>

✓ حيازة الأصول الثابتة:

<mark>لابد ل</mark>لمحا<mark>سب</mark> من تحديد نوع الأ<mark>صل ال</mark>مشتري واستعمالاته وبرامج الصيانة المتعلقة به وذلك بقصد الفصل وتحديد المصروفات الإرادية والرأسمالية المتعلقة به، كما أنه من الضروري الفصل بين ا لأصول الثابتة التي تملكها الجمعية وتستثمرها وبين تلك التي تستثمرها ولا تملكها)أصول



مستأجرة(وما يترتب على ذلك من عمليات محاسبية خاصة بكل منهما ، فالأولى تظهر في الدفاتر والسجلات ويسمح باستهلاكها بينما لا تظهر الثانية في السجلات والدفاتر ولا يسمح باستهلاكها وإنما يسمح بتسجيل جميع المصروفات المتعلقة بها بالإضافة إلى بدل ايجارها السنوي.

√ تدفق العمليات:

يقصد بتدفق العمليات الخاص بدورة الحيازة والمصروفات آلية تسلسل العمليات التي تجري أثناء شراء المواد واقتناء الأصول الثابتة بالإضافة إلى مجموعة المستندات التي ترافق ذلك والإجراءات الخاصة بالرقابة الداخلية المعتمدة من قبل الجمعية، حيث يمكن للمحاسب معرفة ذ<mark>لك من</mark> خلال ا<mark>لمقا</mark>رنات أو الملاحظات المباشرة.

إجراءا<mark>ت الرقابة ال</mark>داخلية على عمليات الشراء:

<mark>تبدأ عملية الش</mark>راء عادة من خلال إعداد طلب الشراء من صاحب الصلاحية بذلك (المدير التنفيذي أو من <mark>يفوضه) ي</mark>نظم طلب شراء، وبعد هذه العملية يتم الاتصال بالموردين وتحديد نوع ومواصفات الب<mark>ضاعة وكذل</mark>ك تحديد أسعارها واختيار المورد المناسب في حال تعدد الموردين، ثم ينظم أمر <mark>شراء،</mark> وع<mark>ند اس</mark>تلامها يتم التأكد من مطابقة مواصفاتها للمواصفات المذكورة في أمر الشراء حيث ي<mark>نظم</mark> مذكر<mark>ة اس</mark>تلام «مذكرة إدخال بضاعة». كما تتلقى دائرة الحسابات مستند البيع «الفاتورة» <mark>الذي</mark> ينظ<mark>مه ال</mark>مورد مما يمكن د<mark>ائرة الح</mark>سابات من إجراء الربط والمطابقة بين أوامر الشراء وأوامر البيع الخاصة بها، وفي نهاية العام تشكل المطابقة المستندية أداة هامة يستخدمها المحاسب ، حيث أن توافر أوامر الشراء لدى دائرة الحسابات دون أن ترفق بمذكرة إدخال يشير إلى إن البضاعة



لا تزال بالطريق ، وبالتالي فإن إدراجها ضمن المشتريات الآجلة يحتم إظهارها ضمن بضاعة آخر المدة ، وفي حال عدم إثباتها بالدفاتر يجعل أثر هذه العملية معدوماً بالنسبة للقوائم المالية. بالمقابل فإن استلام البضاعة وتنظيم مذكرة استلام وإرسالها إلى دائرة الحسابات دون أن ترفق بفاتورة البيع المرسلة من المورد أو أمر الشراء يعتبر دليلا على وصول البضاعة إلى المخازن وبالتالي لابد من تسجليها في حسابات الموردين وإضافتها إلى حساب المشتريات.

- ومما تقدم يمكن للمحاسب التعرف على بعض إجراءات الرقابة الداخلية التي تخص عملية \checkmark الشراء من خلال:
 - ١. وجود إدارة المشتريات مستقلة عن إدارة التخزين واستلام المواد.
 - <mark>٢. الفصل بي</mark>ن الاختصاصات المتعارضة مع اختصاص أمين المستودع الذي لا يسمح له <mark>بإعداد</mark> مستند الشراء أو فاتورة البيع.
 - ٣. التسجيل في الدفاتر من قبل دائرة الحسابات وبصورة مستقلة.
- إجراءات المطابقة ما بين الكشف المرسل من الموردين وبين البيانات المسجلة في الدفاتر.
 - ٥. مطابقة أرصدة الأستاذ المساعد للموردين مع رصيدهم في الأستاذ العام
 - ترقيم أوامر الشراء بصورة متسلسلة.
 - ✓ إجراءات الرقابة الداخلية على المخزون السلعى:

إن الرقابة الداخلية السليمة على المخازن يجب أن تتضمن مجموعة من الإجراءات الرقابية الهامة منها:



تحديد مسؤوليات موظفي المخازن تحديدا واضحاً بحيث يكونوا مسئولين عما يلى:

- ١. استلام البضائع الواردة بعد الانتهاء من فحصها
- ٢. مسك سجلات أو بطاقات يسجل بها الوارد والمنصرف من البضائع
- ٣. إعلام المسؤولين بكمية البضاعة الموجودة لديهم كلما قاربت من الحد الأدنى

اجراءات الرقابة الداخلية على المدفوعات النقدية:

إن نظام الرقابة الداخلية المتعلق بالمدفوعات النقدية يجب أن يتضمن ما يلى:

- ١. الفصل بين الاختصاصات المتعارضة فمثلاً: موظف يقوم بإعداد أمر الصرف وآخر ينظم الشيك ويوق<mark>عه</mark> وثالث يقوم بالتسجيل في الدفاتر.
 - الفصل بين أمانة الصندوق المتعلقة بالقبض وبين تلك المتعلقة بالدفع
- ٣. محاولة الالتزام بإجراء عملية الدفع بموجب الشيكات بشرط أن تحمل هذه الشيكات أرقام متسلسلة.
 - عدم إتلاف وتمزيق الشيكات الملغاة والمحافظة عليها في دفتر الشيكات.
 - ٥. الحصول على إشعار من المورد يفيد بأن عملية الدفع قد تمت.
 - ٦. تحديد السقف الأعلى لموجودات الصندوق وأي زيادة تحول إلى البنك
 - <mark>٧.</mark> الج<mark>رد ال</mark>مفاجئ لصناديق <mark>المشر</mark>وع ومطابقتها مع الأرصدة في الدفاتر
 - ✓ إجراءات الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة:

يجب أن يتضمن نظام الرقابة الداخلية على الأصول الثابتة النقاط التالية:

تحديد المسؤوليات والاختصاصات المتعلقة بالأعمال التالية.







- الموافقة على الشراء
- استلام الأصول وتركيبها
- دفع قيمة الأصول المشتراة
- وضع ميزانية تقديرية للإضافات الرأسمالية تبعاً لسياسة الجمعية.
 - ٣. تنظيم سجل للموجودات الثابتة يبين:
 - العدد - النوع
 - تاريخ الشراء - التكلفة
 - كيفية الاستهلاك
 - ٤. التأمين على الأصول ضد الأخطار المختلفة.
 - ه. الفصل التام بين نفقات الصيانة والنفقات الرأسمالية.
 - تحديد الأساس الصحيح لاستهلاك كل نوع من أنواع الأصول.
 - ٧<mark>. إحكام الر</mark>قابة على قطع الغيار والأدوات والمهمات الصغيرة
 - ٨. دراسة الجدوى الاقتصادية من اقتناء الأصول أو استئجارها
 - ٩. الجرد المفاجئ للعدد والأدوات ومطابقتها مع أرصدتها في الدفاتر.
 - <mark>١٠.التمييز</mark> بين النفقات الإدارية والنفقات الرأسمالية.



اعتماد أعضاء مجلس الإدارة			
التوقيع	الوظيفة بالمجلس	الاسم	٩
4	(رئيس مجلس الإدارة)	د. عبد العزيز بن شوق السلمي	1.
m.	(نائب رئيس مجلس الإدارة)	د. يحيى بن ضيف الله الشهري	2.
	(عضو مجلس الإدارة)	د. عيسى بن ربيع العضابي	3.
SLI	(عضو مجلس الإدارة)	د. عبد الرحمن بن أحمد البليهي	4.
	(عضو مجلس الإدارة)	د. صالح عبدالرحمن العلياني	5.
(P)	(عضو مجلس الإدارة)	د. تركي بن مهدي القرني	6.
Zes	(عضو مجلس الإدارة)	د. سامي بن ماشع الحربي	7.
اطلاع موظفين الجمعية			
2013	المدير التنفيذي	إيمان عمار سالم بن محفوظ	1
- 29	المحاسب	عبدالعزيز حمزة الغامدي	2
	مسؤول الشؤون الإجتماعية	مها عبد الله الشمراني	
جمعة ارتقاء الذي الاحتاجات المخاصة المحتاجات المخاصة		الختم	